

المجلس (962) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود السجستاني يرحمه الله تعالى باب في اكل اللحم. قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا ابو معاشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:00:00

انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهتهوه فان اهنا واماً. قال ابو داود وليس هو بالقوى باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد. فيقول الامام ابو داود السجستاني رحمه الله - 00:00:20

هذا باب في اكل اللحم آآ هذه الترجمة التي مرت في كتاب الاطعمة هي من اداب الطعام. وابتداء من هذه الترجمة تتعلق بالاطعمة نفسها اي الاشياء التي تؤكل والذبائح التي تؤكل فان - 00:00:46

فالكتاب هو كتاب الاطعمة وقد مر في الابواب السابقة وفي الدروس الثلاثة الماضية ما يتعلق بالاداب جاء من هذا الباب يتعلق بنفس الاطعمة الذي هو موضوع اصل الكتاب الذي هو كتاب الاطعمة - 00:01:10

وبدأ باللحن لأن تميزه في الاطعمة ولأن الطعام او الاطعمة في الغالب انما يراد بها الذبائح. بخلاف الاشياء التي فيها من الحبوب والزروع وما الى ذلك. فهذه وان كانت من - 00:01:30

الآن التي لها احكام وفيها يعني اشياء تخصها هي الذبائح واللحم ولهذا جاء في القرآن احلال طعام اهل الكتاب لنا والمقصود من ذلك الذبائح ليس توصيل ذلك الحبوب لأن تلك لا اشكال فيها وهي تحل من كل من جاءت منه. حتى من المجروس ومن عبدة الاوثان - 00:01:50

لأنه لا تتعلق فيها بذكر الله عز وجل الذي هو الذي هو طوب على الذبائح وانما جاء في القرآن احذاب طعام اهل الكتاب لنا والمقصود من ذلك الذبائح. كذلك هنا اكثرا ما في هذا الباب آآ - 00:02:22

وكل ما يتعلق بهذا الباب من الاطعمة ويتعلق بالذبائح. لأن الامور الاخرى التي هي غير الذبائح ليس فيها اشكال وليس فيها خفاء. والامر فيها واضح وهو مما احله الله عز وجل لل المسلمين - 00:02:42

عرض ابو داود آآ في هذه اللحم حديث عائشة حديث المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها ورها انها قالت لا تقبل او اللحمة بالسكين فانه من فعل الاعاجل وينهسوه. نعم. في اسنانكم؟ وانهسوه فانه اهنا واماً. وانهسوه - 00:02:57

فانه اهنا واماً ان هتهو النهج هو الاخذ باطراف الاسنان. والقطع لاطراف الاسنان والحديث ضعيف لأن روایة ابی معشر نجیح المدنی وهو ضعیف وقد جاء الحديث في جواز لذلك انه كان يحتز بالسكين كما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يحتاج اللحم بالسكين يعني يقطعه - 00:03:17

معلومات ان السكين اذا احتج اليها لكون الطعام مثلا اللحم يعني ليس بنظير وانما فيه آآ كونه نيناً لأن لم يستوفي تماما وقطعه باليد في صعوبة فانه يقطع بالسكين وكذلك اذا كان حارا الایدي يصعب عليها ان يتنفس وان - 00:03:47

وهو شديد الحرارة فانه ايضا يقع بالسكين. فالحاصل انه قطعه بالسكين للحاجة اليه انه لا بأس بذلك وقد يأتي السنة بذلك عن رسول

الله عليه الصلاة والسلام واما هذا الحديث الذي فيه النهي عن قطع اللحم السكين انه حديث ضعيف غير ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:04:07

كما اشرت ان السكين عندما يحتاج اليها فانه لا يأس باستعمالها لان النبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه انه كان يحتاج اللحم بالسكينة يقطعه قال حدثنا سعيد بن منصور عن ابي معاشر عن ابي معاشر وهو نجيح المدنى وهو ضعيف اخرج له السنن اخرجه اصحاب السنن - 00:04:27

النساء بالعروة؟ النساء من عروة فهو ثقة اخرجه الخالق في ستة عن ابيه عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة الفقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرجه اصحابه في ستة عن ام المؤمنين عائشة خالته رضي الله تعالى عنها وارضاها ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص - 00:04:55

عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو داود وليس هو بالقوى. يعني الحديث ليس بالقول وضعى قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا ابن عيسى عن عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان ابن ابي سليمان - 00:05:15 عن صفوان بن امية رضي الله عنه انه قال كنت اكل مع النبي صلى الله عليه واله وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادني العظم من فيك فانه اهنا واماً. قال ابو داود عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل - 00:05:39

ثم اورد ابو داود حديث صفوان ابن امية رضي الله عنه قال كنت اكل مع النبي صلى الله عليه واله وسلم فاخذ اللحم بيدي من العظم. فاخذ اللحم بيدي من العظم. يعني انه - 00:05:58

كان يعني العظم يعني يستخرج اللحم الذي عليه بيده ثم يذهب به الى فمه فالرسول صلى الله عليه وسلم ارشده الى ان يعني ينهث يعني انه يأخذ العظم والذي عليه بقية اللحم او العظم الذي عليه شيء من اللحم وينهكه نثا يعني - 00:06:14 ومعلوم ان هذا فيما اذا كان اللحم الذي على العظم قليل. وانه سيستنفذه ويأكله. وليس معنى ذلك انه يستعمله ثم اتركه وهو لم يكمله وانما يأخذ على قدر آما يستفيد منه. لا يعني يأخذ شيئا اكثرا من حاجته - 00:06:34

ثم يلقيه فلا يستفاد منه لانه قد استعمله بفيك. ونهى منه وانما آآ يخفف آآ اللحم الذي على العظم في حيث الانسان اذا اراد ان ينهث فانه يستنفذه ولا يبقى منه شيء - 00:06:55

وقال ادري العظم من فيك فانه اهنا واماً. ادن العظم من فيك يعني يقربه يعني وينهس اللحم الذي عليه. والناس وهو الاخذ باطراف الاسنان بخلاف النهج فانه يعني في اه التمكן يعني في في الاسنان - 00:07:14

واما النفس فهو يعني اقل لانه اخذ باطراف الاسنان فانه افني يعني هنينا واماً يعني انه آآ انه سائق وانه آآ يعني محمود العاقبة قال حدثنا محمد بن عيسى محمد بن عيسى هو الطباع ثقة اخرج حديثه للبخاري تعليقا وابو داود والترمي والنسائي - 00:07:35

رواه الترمذى في الشمائى والنساء وابن ماجة. عن ابن علية ابن اسماعيل ابن ابراهيم المشهور ابن علية الفقهاء اخرجه اصحابه في عنب الرحمن ابن اه عن عبدالرحمن بن اسحاق وهو صدوق اخرج له قال في الادب المفرد ومسلم البخاري ومسلم واصحاب السنن - 00:08:05

عن عبدالرحمن بن معاوية. عن عبد الرحمن بن معاوية صدوق شيء الحفظ. نعم. اخرج له ابو داود اخرجه ابو داود ابن ماجة. عن عثمان ابن ابي سليمان - 00:08:23

عن عثمان ابن ابي سليمان وهو اخرج البخاري تعليقا ومسلم وابو داود والترمذى والنسائي وابن ماجة البخاري تعليقا ومسلم وابو داود والترمذى في الشمائى والنسائي ابن ماجة عن صفوان ابن امية - 00:08:33

رضوان ابن امية رضي الله عنه وحديث اخرجه حديث البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن قال ابو داود عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل. قال ابو داود عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل. فقوله هنا هنا مرسل - 00:08:48

الاصطلاح العام في المرسل وهو رواية الراوي عن من لم يلقه او من عاصره ولم يسمع منه الذي هو مرسل الخفي المرسل المشهور

عند المحدثين ما قال فيه التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ولكن هذا آآ - 00:09:06

معنى من كون آآ عنمان هذا لم يسمع من صفوان آآ وانه مرسل اي من قبيل الانقطاع وعدم الاتصال. فهذا يقال له مرسل. هو الارسال بهذا المعنى يأتي في جميع طبقات الاسناد - 00:09:25

في جميع طبقات الاستناد يأتي هنا رواية الراوي عن من لم يلقى او لقيه ولكنه لم يروي عنه الذي هو مرسل خفي. الذي هو مرسل خفي هذا يأتي بطريق الجميع فهو قافتان. اما الموتى للمعروف في سلاح المحدثين والمشهور فهو قول التابعي. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - 00:09:40

فالذى معنا ليس من من قبيل ما هو المرسل المشهور بصلاح المحدثين وانما هو آآ المرسل بالمعنى العام الذي فيه الانقطاع ولهذا قال يرسل يرسل عن فلان او ارسل عن فلان وليس المقصود انه اه اه اضاف الحديث للرسول - 00:10:00

عليه الصلوة والسلام وما فيه من كونه انه ينهج والرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى النهج هذا جاء عنه عليه الصلوة والسلام انه كان يعجبه يعني كونه ينهى يعني من العظم ويأكل من اللحم الذي على العظم وكان يفعل ذلك صلوات الله وسلامه وبركاته عليه -

00:10:20

قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا ابو داود عن زهير عن ابي اسحاق عن سعد ابن عياض عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كان احب العراق الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عراق الشاة. ثم اورد ابو داود حديث عبد الله بن مسعود كان - 00:10:45

العراق الى رسول الله عراق الشام. المقصود بالعراق يعني قيل انه جمع عرق او عرق. العرق هو العظم والذى عليه بقية اللحم عليه بقية اللحم عليه بقية لحم اي انه كان عليه الصلوة والسلام يأخذ آآ ذراع الشاة وعليه بعض اللحم فيأكل منه - 00:11:05

وينهت صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان اخذه عليه الصلوة والسلام انما هو للشىء الذي آآ ان الذي يأخذه الاكل من الهواء وهو على ما كان على قدر حاجته. لا انه يأخذ قطعة كبيرة ثم يأخذ منها ثم يتركها - 00:11:30

يلقىها وانما المقصود بذلك انه يأخذ على قدر حاجته. فالحديث الذي مر والذى فيه ارشاد النبي صلى الله عليه وسلم الى انه ينهج من العظم الذي من اللحم الذي على العظم آآ يشهد له حديث ابن مسعود هذا الذي معنا والذى فيه انه صلى الله عليه وسلم كان آآ احب العراق اليه - 00:11:50

اه عراق الشاه اي اه العظم الذي عليه بقية اللحم. والعرق هو العظم الذي عليه بقية اللحم. وقد جاء في الحديث افضل الصلوة على المنافقين وصلوة العشاء وصلوة الفجر فلا يعلمون ما فيه من اجل اتاهما ولو حبوا ثم قال عليه الصلوة والسلام والذي نفسي بيده لو -

00:12:10

احدهم انه يجد عرضا ثمينا عمر مثنتين حستنتين لشهد العشاء. لو كان يعلم المنافق ان المسجد فيه لعن يوزع او يؤكل ولو كان ذلك اللحم بسيير لجاء الى العشاء من اجل ان يحط اللحم لانه يريد الدنيا ولا يريد الآخرة. لانهم يريدون الدنيا ولا يريدون الآخرة - 00:12:30

قال حدثنا هارون ابن عبد الله الحماد البغدادي الثقة اخرجه مسلم واصحاب السنن عن ابي داود سليمان ابي داود في الطيادة في ثقة اخرجه البخاري - 00:12:50

عن زهير وهو ابن معاوية عن ابي اسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمданى السبىعى ثقة اخرجه عن سعد ابن عياض سعد ابن عياض هو صدوق البخاري تعليقا وابو داود والسندي في الشمال والمسائى الصدوق البخاري تعليقا وابو داود - 00:13:04

الشنايل والنتائج. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديث اخرجه اصحابه من الفتن زهير ومعه من ابي اسحاق باخرة كما هو معلوم في الحديث الاول الذي مضى يعني آآكل واحد منهم شهر العرش - 00:13:24
كان احب العراة الى الرسول صلى الله عليه وسلم عراق الشاه. نعم جه اذا هو كان يعني طبىعى كونه يعجبه يعجبه في الزراعة جاء

ايضا في حديث اخر قضية الشاة التي سمت - 00:13:51

ها وما يعني الشواهد التقوية او متابعات او نعم يعني عن ابن مسعود هو؟ ايه طبعا هذى متابعات اذا كانت هذى واحد والشواهد اذا كان الصحابي مقترب نفس السنن سيأتي حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود بهذا الاسناد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع. اذا هذا يعني - 00:14:11

آآ الشواهد كله متفق ومعلوم ان الكلام الذي فيه انما هو في اعلاه فليس في اوله قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود بهذا الاسناد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع قال وثم في الذراع وكان - 00:14:36

ان اليهود هم سموه. كما ورد ابو داود طريقة اخرى وفيه ذكر الذراع وذراع يعني حول من فوق الاشارة وهو الذي لا الذي عليه اللحم ونحن كثير بخلاف القراء الذي هو الساق الذي هو ليس عليه شيء من - 00:15:10

كان صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع قال وثم في الذراع. يعني السم في الذراع. لانها كانت تعجبه فوضعوه في السجود الذي يعجبه وكان يرى ان اليهود هم سموه. نعم - 00:15:30

قال حدثنا محمد ابن بشار محمد ملقب بالذهب وهو شيخ لاصحابه عن ابي داود بهذا الاسناد. نعم يقول السائل هل هذا الحب شرعي؟ يسن الاقتداء به؟ ك الحديث كان احب اللباس اليه القميص واحب الشيء اليه الذراع؟ والله لا شك ما كان احب الى رسول - 00:15:48

ينبغي ان يكون محبوبا للانسان كما جاء عن كما جاء في عن انس انه يقال فما احببت الدب الا يومئذ ثم رأني يحب الدبة ويحرص عليها احبها انا فكان يحبها ويحرص عليها - 00:16:15

ويثاب على هذا الفعل هل يقال ان النهج سنة؟ خصوصا وانه مستقبح في بعض الجهات والاعراف ما هناك يعني آآ خير وافضل من نبينا محمد عليه الصلوة والسلام الذي كان هذا فعله وهذا ارشادي. وقد فعل بنفسه وارشد غيره الى ذلك. ومعلوم ان الخير كله خير في - 00:16:31

السير على من والاه ومعلوم ان اخذ العظم الذي عليه شيء قليل هذا الانسان. يعني يكون في شيء لو ان الانسان اخذ فيها شيء كثير فقط عنه ثم رجعه لان هذا قد ما تقبله النفوس. يعني يكون الانسان يعني يأخذ منه بفمه ثم رجعه ومن رجع الى الطعام يعني - 00:17:00

ما يقبله غيره وان رماه في الارض يعني اتلفه على الناس ان رماه على يعني خارج خارج آآ صاحبه التي فيها الطعام يعني معناه انه افسد على الناس لكن يأخذ يخفف العظم بل يخفف العظم اللحم الذي على العظم - 00:17:20

يستوعب الانسان ويستنجهد وكان شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمة الله عليه كان يحرص على ان يعني ينهب من العظم فلما ذكرناه من الشواهد جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه الذراع او رفع اليه الذراع وكانت تعجبه - 00:17:40

اللي حصل فيه السنة ذراع يتكلم الذي جرى بانه مسموم قال رحمة الله تعالى باب في اكل الدبان. قال حدثنا القعنبي عن ما لك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن ما لك رضي الله - 00:18:06

عنه يقول ان قياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم لطعام صنعه قال انس فذهب مع رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا الى ذلك الطعام. وقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او تقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا مع - 00:18:31

تعيظ ومرقا فيه دباء وقديب. قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يتبع الدباء من حوال الصحفة فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ بعد يومئذ. ثم ارد ابو داود باب في الدبان. والدبة هو القرع - 00:18:51

فهو القرع وقد منينا قريبا آآ الانبنة الالوعية التي كان يتنبه بها وان الرسول نهى عن الدبة وعرفنا فيما مضى انهم كانوا ينفرون فيستخرجون اللب الذي في وسطه ثم يلبسون هذا الغلاف سيكون وعاء يضعون - 00:19:11

فَيَنْبَذُونَ فِيهِ هُوَ الْقَرْعُ وَالنَّبِيُّ كَانَ يُحِبُّهُ وَقَدْ رَوَى أَنَسُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ خِيَاطٌ فِي طَعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ فَذَهَبَتْ مَعَهُ وَذَهَابُ أَنَسٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَامًا لِّكُونَهُ كَانَ خَادِمًا - 31:19:00

او او لكونه آآ تابعاً تابعاً للنبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب الطعام يعجبه ان يحضر ومن يحضر معه فقدم لهم طعام فيه شعير يعني ومرض فيه دبة - 00:19:51

كان عليه الصلاة والسلام يعني يتطلب الدب من جوانب الصحبة اي من الجهة التي تليه. لكن لما رأه يأخذ من يمينه ما في الجهة التي تليه من: الحewan علم بانه يعجمه مالك رضي الله عنه - 00:20:14

تليه من الجوانب علم بانه يعجبه مالك رضي الله عنه - 00:20:14

آآ هنا وقد جاء في البخاري حديث البخاري وفيه زيادة فقال فجعلته القيه الى جانبه كان يأخذ الدهب ويلقيه في جانب النبي صلى الله عليه وسلم في جهته صلى الله عليه - 00:20:33

الله عليه وسلم وقال ما احببت الاطباء - 00:20:43

بهذه الطريقة يعني كونهم يقدونه والقد هو القطع بالطول يعني كونه يعني يصير يعني مثل الحبل ثم ينشرونه على الجبال حتى يلبس واذا بيت وصار يبس جمعوه في اه في كيس وصاروا يستخرجون منه. عندما يريدون ان يأكلوا في اي وقت من الاوقات -

00:21:27

في اي وقت من الاوقات استخرجو من هذا اليابس وطبخوه واكلوه هذا هو القديم. لحم آآ يعني ذرة عليه وضد في الشمس حتى اذا جلس ادخروه وصاروا يأكلونه في اوقات مختلفة لانه - 00:21:47

اللحم على هيئته يمكن في فترة وجيزة لكن لهذه الطريقة كونه يجتمع الملح ويبيس آبيقى ولا يحصل له يعني شيئاً يتعرف قال حدثنا القعنبي فقال ابو عبد الله مثلا القانا بثقة اخرجه الا من معده. ابن مالك. المالك دار الهجرة. محدث فقيه اخرج الى اصحابه. ابن عبد الله ابن ابي طلحة - 00:22:07

فإذا هو عمه لامه فهو يروي عن عمه لامه انس بن مالك رضي الله عنه وانس وهو ثقة اخرج له عن انس بن مالك رضي الله عنه

بكثره الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد من الرباعيات عند ابي داود التي هي من اعلى الاسانيد عنده يسألون عن القبر والدفن - ماما فربع ما العاشر - 00:23:07

وبما اعلم بينهما ظفر لأن الدب كما هو معلوم انواع وليس نوعا واحدا وفيه ايضا يقال في اليقطين نحن على شجرة من اليقطين لأنها

أنواع يعني من ناحية الاشكال يعني هو كله يجمعه يعني لكنه ليس على هيئة واحدة وعلى شكل واحد هنا انس يقول ان خياطا دعا الرسول صلى الله عليه وسلم فذهب انس مع النبي صلى الله عليه وسلم فالثاني يقول ما حكم الذهاب مع المدعو الى الطعام؟ اذا كان صاحب الطعام - 00:23:39

فليفرح في مجئه فانه لا بأس بذلك. والا فانه يستأذن كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض المناسبات فانه استأذن بعض من كان معه من له بدعه . - 00:24:11

هل فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا دليلاً على الأكل من جوانب الصحافة؟ إذا اعجبك شيء منه كما هو معلوم يعني احنا قلنا انه من الحيوانات التي تلته ما هي بالحيوانات التي لأنهم العدد قليلاً، وليس هناك أحد يعنـى - 00:24:35

اا ان الرسول انسحب الطعام ايضا معهم او معهم هل اكل معهم؟ لا ندري. لكن الجوانب التي تليه. الجوانب التي في جهته فاذا كان المدعوين قليل واخذ الجوانب التي تليه ما فيه بأس وانما كانوا كثيرين ومتراصين فكله يأكل من جهته ولا يتعدى - [00:24:51](#)
قال حدثنا قال رحمة الله تعالى باب في اكل السريد. قال حدثنا محمد بن حسان السمعتي قال حدثنا المبارك بن سعيد عن عمرو بن سعيد عمر ولا عمر وجدت عمر بن سعيد - [00:25:11](#)

اهو المبارك ابن سعيد هذا هو عن هذا هو عن هذا الثاني مكتوب عندنا عمرو ابن سعيد عمرو كيف هو عمر؟ عمر ابن سعيد الشيطان اللي معهم عمر اللي يروي عن آآ هذا الرجل هو ذكره في ترجمته عمر بن سعيد اخو سفيان بن سعيد - [00:25:34](#)
يعني كلام اخوان؟ ايه. يعني اخوان مبارك سعيد؟ ايه. عن عمر بن سعيد؟ نعم لكن انا شفت التقرير كان شخص اخر يعني عمر بن سعيد اذا شيخ عمر هذا من هو شيخه - [00:26:10](#)

عن عمر ابن سعيد عن رجل من اهل البصرة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم ا انه قال كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الثريد من - [00:27:09](#)

والسريد من الحبض. قال ابو داود وهو ضعيف. ابو داود هذا الحديث عن عن ابن عباس عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان احب الطعام فيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فريد من الثلوج والسريد من الحديث - [00:27:27](#)
واثيرد هو الذي يكون فيه اللحم مع الخبز. اللحم مع الخبز هذا يقال له سريع. والخبز يعني يكون يعني قطعا صغيرة ثم يطيخ فيكون معه اللحم فهذا هو السريد الذي - [00:27:46](#)

طعام او من احب من خير الاطعمة. والحديث الذي اورده ابو داود هنا ضعيف ولكنه قد جاء ما يدل على توحيد السريد على غيره.
كما جاء عن اهل الحق عائشة - [00:28:07](#)

قول عائشة على النساء كفضل فريد على سائر الطعام. قال عائشة على النساء كفضل فريد الطعام هذا يدل على تفضيله. وعلى تمييزه على غيره لكن هذا الذي فيه كون آآ احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديث وسريديهم - [00:28:17](#)
فريد من الخبز نعم هذا هو ضعيف. نعم كان فيه رجل قال حدثنا محمد بن حسان السمعي ثنا محمد بن حسان السمعي هو؟ قل قلي الحديث عن ابو داود صديقي الحديث رجه ابو داود يحمل - [00:28:37](#)

تدوينا فيه ليل يعني لين الحديث اذا جاءت مستقلة ترى هي اقل من مقبول ولكنه اذا جاءت يعني معناها انها في لي مثل ما قال له اوهام سبوقا له اخطاء صبوقا له كذا ها - [00:28:57](#)

عن المبارك بن سعيد؟ المبارك بن سعيد آآ اخو سفيان بن سعيد بن مسروق الشوري وهو صدوق عن عمر ابن سعيد عن عمر بن سعيد وهو ابو داود النسائي عن اهل البصرة عن عكرمة - [00:29:19](#)

عن رجل من اهل البصرة فهو مبهم عن عكرمة. نعم. اخرجه اصحابه بالفتنة. ابن عباس اه عبد الله بن عباس بن عبد ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الغربية عن اصحابه واحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:39](#)

قال رحمة الله تعالى باب في كراهة التقدّر للطعام. قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا زهير قال حدثنا سيماك ابن حرب قال قبيصة ابن هلب عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسألة رجل فقال ان من الطعام - [00:30:02](#)

طعاما اتخرج منه فقال لا يتحلجن في صدرك شيء ضارع في النصرانية ثم ارد ابو داود آآ بابه في كراهة التقدّر للطعام. التقدّر؟ نعم. لا وهو في كراهة التقدّر والطعام. يعني آآ - [00:30:22](#)

اه كونه يعني بعض الاطعمة يعني اه يقدّرها ويقدّر منها او يتخرج منها الله اذا كانت النفس يعني ما تعاشر اما اذا كانت النفس تعافي ذلك فلما يكلف الله نفسها الا وسعها. لا يلزم الانسان ان يأكل يعني الشيء الذي يكرهه - [00:30:40](#)
الذى لا تميل اليه نفسه لانه لان من الناس من اذا اكل شيئا يعني ذات نفسه يتقيا لانه آآ ما يرتاح فليس كل طعام تشهيه النفوس

تنفق النفوس على اشتئانه وعلى الرغبة فيه فالنفوس متفاوتة ولهذا من بها فكذلك سيأتي - 00:31:00

الرسول صلى الله عليه وسلم يعني نفسه عافت اكل الضب واكل بين يديه اكله خالد بن الوليد رضي الله عنه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم لكن الذي اورده ابو داود يعني في شيء اه ليس من هذا القبيل الذي كونه يفتح - 00:31:20

او الناس يعني ما تقبله لأن اه مثل ما كان مع انه حلال ومحظوظ لشافيه وقال لعلك تكرهه؟ قال نعم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل بالذى نفسه في نفسه هو الذي آآيجده آآحيال الطلب وانه لا يشتهيه ولا يرغبه وانه - 00:31:40

بارض قوم ايش انا مباحا؟ فاراد ابو داود حديث ايش اسمه يزيد وغلب لقب الصحابي ايش قال؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل فقال ان من الطعام طعاما اترج - 00:32:05

ومنه وقال لا يتحلجن في صدرك شيء. ان من طعام يترجع منه. يعني ضمن المباح والحلال لكن يعني يترجع منه. فقال لا في نفسك شيء يعني لا يكون في نفسك يعني ضيق او اه حرج منه لانك ان فعلت ذلك ضارعت ان صحيح - 00:32:28

يعني ان يعني معناها اذا حصل شيئا من هذا فتكون ظاهرة نصرانية يعني ما كلامهم في اه في تشددهم وفي تعنتهم يعني كما قال الله عز وجل فهانة ابتدعواها نعم - 00:32:48

قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيري. عبد الله بن محمد النفيري فقه اخرجه البخاري واصحاب سنته. عن زهير عن سماك ابن حرب. سماك ابن حرب صدوق القبيطة بالخلد عن طريق اهل وهو مقبول؟ ابو داود والترمذى ابن ماجة اخرجه ابو داود والترمذى وابن ماجة عن ابيه - 00:33:08

عن ابيه رضي الله عنه هو صحابي ابو داود اخرجه ابو داود الترمذى وابن ماجة قال رحمة الله تعالى بباب النهي عن اكل الجلالة والبانها. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبد الله بن اسحاق عن ابي نجيح - 00:33:27

عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن اكل الجلالة والبانها ابو داود بباب النهي عن اكل الجلالة والبانها. الجلالة هي التي تأكل العبرة الدابة التي هي مباحة للاكل - 00:33:45

باحة اللحم وهي تأكل العذرة وهي النجاسات فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن اكلها وعن البانها ولكنها كما جاء تحدث اي وتعرف علها اذا طاب لحمها فانها تؤكل. فاذا طاب لحمها لحمها فانها تؤكل. نعم - 00:34:05

ابن عمر حديث ابن عمر نهى صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة واعمى البانها والبان نعم والبانها لانها يعني آآاستعملت النجاسة يعني يكون فيها يعني هذا هذه يعني هذا القدر وهذا فيما اذا كانت آآاكثر طعامها ذلك الشيء - 00:34:27

وما اذا كان طعامها يعني طيبا ولكنه حصل ان اكلت يعني شيئا قدرها وهو شيء قليل يعني مغمور فان ذلك لا لانه ما قال لها جلالة بمعنى ان طعامها الجلة التي هي العذرة - 00:34:47

قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة. عن عبده؟ عن عبده بن سليمان عن محمد محمد عن ابن ابي نزير هو عبد الله؟ نعم. المجاهد؟ المجاهد ابن جبر؟ المكي ثقة قبل الخلق - 00:35:07

عن ابن عمر عن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه مع الصحابي الجليل واحد العبادة له اربعة من الصحابة واحد سبعة المعروفيين بكثرة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:36

بالاسحاق لا تضر يعني قال حدثنا ابن المثنى قال حدثني ابو عامر قال حدثنا هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:35:47

نهى عن لين الجلالة. كما ورد حديث ابن عباس نهى عن لين الجلالة يعني واللحم والبن كل من هما فكلهما سواء قال حدثنا ابن المثنى ابن المثنى هو محمد المثنى ابو موسى الجمل ثقة مخرجنا وقال فيه ستة وهو شيخ لاصحاب كثير عن ابي عامر ابي عامر وهو - 00:36:02

وعبد الملك بن عمرو العقدي وهو ثقة اخذها كلام عن قتادة عن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي ثقة حول اصحابه وعن قتادة ثقة

اخرجه اصحاب الكتب الستة العكرمة عن ابن عباس العكرمة عن ابن عباس يقول - 00:36:21

قال حدثنا احمد بن ابي سريج قال اخبرني عبد الله ابن الجهم قال حدثنا عمرو ابن ابي قيس عن ايوب السفياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال - 00:36:46

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الأبل ان يركب عليها او يشرب من البانها. كما ورد ابو داود بحدث
عمر الجلالة في الأبل ان يركب عليها فهذا فيه الركوب وفيه ايضا شرب اللبن واللحم. فسبق ان مر - 00:36:56

ما يتعلق بالرفوف نعم وجههم في العرب شأن العرق يتحلل العرق نجد لانها هذه المأكولة نفي من العلماء يقال انه ليس للتحريم بل هو الكراهة كذلك يعني لقومها يعني اكلت يعني هذه هذه المادة - 00:37:16

فالملصود ركوبه من اجل العرق وسبق مر بنا هذا قال حدثنا احمد ابن ابي قريش احد ابن ابي تریج هو ايقاف البخاري ابو داود
والنسائي في قصر البخاري وابو داود والنسائي. عن عبد الله ابن جهل. عبد الله بن جهل هو؟ صدوق لابو داود. صدوق حذيفة وابو
داود - 00:37:45

عن عمرو بن ابي قيس. عن عمرو بن ابي قيس وهو صدوق له اوهام. تعلیقا واصحاب السنة. الصديق اللي هو اوهام البخاري تعریفا
واصحاب السنة. من ايوب السقیانی؟ ايوب ابن ابي - 00:38:03

صفیان ثقة خلقة واصحابه النافع عن ابن عمر النافع هو لابن عمر وهو ثقة يقول الاخ هل تعتبر البهائم التي تأكل الاوراق وحول
الزبائن وتعتبر جلالة؟ لا الاوراق ما هي ما هي مهي نجفة - 00:38:13

في العراق ما مؤثر الدلالة التي اما اذا كانت تأكل عذرها وتأكل يعني بمثل هذا اذا كان الغالب اذا كان الغالب عليها العذرة فهذه التي
واما اذا كانت انها تأكل يعني علف وتأكل - 00:38:30

اشياء ومما تأكله ايضا الجلة التي هي العجرة هذا لا يؤثر يعني بمجرد ان يكون يعني اكل فيها شيئا قليلا نعم يسأل عن الدجاج انه
احيانا يأكل من عذرته آآ - 00:38:55

عذر الدجاجة كما هو معلوم يعني مما يؤكل لحمه روجه وبوله ظاهر. كل مأكولة اللحم روتة ولحمه وبوله قاسح وان من نجاسة
يعني في آآ عذر الانسان وعذر الدواب التي لا يفعل لحمها هذه السنة جدا - 00:39:13

يقول وكم يوما ننتظر حتى نأكلها ثلاث ايام مثل ثلاثة ايام وقيل انها سنة مدة حتى تطمئن الى طيب لحمها كره ذلك ابو حنيفة
واصحابه والشافعي واحمد بن حنبل. وقالوا لا تؤكل حتى تجسس اياما وتعلف علفا غيرها. فاذا طاب لحمها فلا بأس - 00:39:38
باكله وقد روي في حديث ان البقرة تعلق اربعين يوما ثم يأكل لحمها وتعلق. وكان ابن عمر رضي الله عنه يحبس الدجاجة ثلاثا ثم ثم
يذبحها وقال اسحاق ابن راهوية لا بأس ان يأكل لحمها بعد ان يغسل غسلا جيدا - 00:40:03

وكان الحسن البكري لا يرى بأسا بأكل لحوم الجلالة وكذلك قال مالك ابن غنم اسفل الركوع هذا الاخ يقول الحمر الاهلية لا تؤكل ومع
ذلك تركب نعم الحفرة هي ترفض ولها يعني هو من هو كراهة يعني كما هو معلوم - 00:40:20

قال رحمة الله تعالى باب في اكل لحوم الخيل. قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي.
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر واذن لنا في
لحوم الخيل. صحيح - 00:40:40

ثواب في اكل لحوم الخيل. قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي. عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه قال - 00:41:08

قال نهانا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر واذن لنا في لحوم الخيل. ثم اورد ابو داود ذهب في اكل
لحوم آآ الحيض يعني ان ذلك سائق - 00:41:18

فانه مباح جاءت الاحاديث في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء حديث يعني في عدم اكلها ولكن الصحيح هو الاحاديث التي
جاءت في اكلها. فانها ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:41:33

ومنه الحديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عن خيبر نهاهم عن اكل اللحوم الحمر الاهلية واذن لهم في الخير ولكن فهو خير. فدل هذا - 00:41:49

على ان الحفر الاهلية لا يجوز اكل لحمها وان الخيل يجوز لحم اكلها وانه مباح وانه لا بأس به نهانا رسول الله ومن العلماء من قال بعدم اكلها لانه آآ جاء ذكرها في القرآن مقرونة بالبغال والحمير او كذا - 00:42:02

والحمير لتركبوه خودين فيخلق ما لا تعلمون يعني جمع بينها وبين الجبل والحمير فهي محرمة الاكل اي بغل الحمير لكن آآ اه كما هو معلوم اه انما ذكر اثناء الركوب. وان الركوب يكون لهذه لهذه. وليس في ذلك تعرض للحد. واما اللحم جاء في احاديث اخرى - 00:42:23

مما يدل على حل الخيل وتحريم اه لحوم الحمر الاهلية قال حدثنا سليمان ابن حرب سليمان ابن حرب ثقة خجله الحمد الحماد هو من جيه ثقة واصحابه عن عمرو بن دينار عمرو بن دينار - 00:42:43

عن محمد بن علي محمد بن علي بن حسين الباقر من جابر بن عبدالله الانصاري رضي الله تعالى عنهم وقام رابطهم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن أبي الزبيير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم انه قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير - 00:43:08

فهانا رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل. انهم ذبحوا يوم خيبر الجبال والحمير الخيل والجبال والحمير فنهاهم الانسان عن الجبال والحمير ولم ينهاهم عن الخيل فدل على تحريم البغال والحمير وعلى اباحة - 00:43:37

الخيل قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل ابن سلمة ثقة اخرجه البخاري ومسلم واصحاب السنن. عن ابي انا بالجبيل ومحمد المسلم من كثرة مكة اخرج له اصحابه من جابر ابن جابر رضي الله عنه وقد نرى ذكره موسى بن اسماعيل حماد هذا رباعي هذا من - 00:43:57

عند ابي داود قال حدثنا سعيد بن شبيب وحبيبة بن كرييف الحمصي قال حبيبة حدثنا بقية عن ثور ابن يزيد عن صالح بن يحيى بن مقدم بن معدن عن ابيه عن جده عن خالد ابن الوليد رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير - 00:44:19

زاد حبيبة وكل ذي ناب من اتباعه. قال ابو داود وهو قول مالك. قال ابو داود لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليك قال ابو داود وهذا منسوخ قد اكل لحوم الخيل جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم منه ابن الزبيير وفضالة ابن عبيد - 00:44:39
قالت ابن عبيد وانس ابن مالك واسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهم وسعيد بن غفلة وعلقمة وكانت قريش في عهد رسول الله صلى الله عليه واله قال لم تذبحها ثم اخرج ابو داود حديث خالد ابن الوليد رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير - 00:44:59

نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير. وهذا فيه آآ الحاق الخيل بالبغال والحمير. لكن الحديث صحيح. خير ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو آآ النهي وانما الذي جاء الاذن كما سبق ان مر في الاحاديث الصحيحة واما هذا فهو حديث غير صحيح - 00:45:19

نعم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير زاد حبيبة وكل دينام من اتباعه وكل ذي ناب من اتباع طبعا كل ذياب هذا ثابت وهذا من اتباع يعني آآ جاء ما يدل عليه وكذلك الخير والبغال جاء ما يدل عليها - 00:45:39

انما المحظور آآ والاحياء فيما يتعلق بالخير فالاحاديث التي مرت تدل على صحة ذلك وانه لا بأس به وهذا الحديث يدل على على عدم الاكل ولكنه حديث ضعيف. نعم. قال ابو داود وهو قول مالك - 00:45:59

نعم نعم قال ابو داود لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليه. على هذا الحديث الذي فيه النهي يعني لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليه لان الحديث الذي آآ ذكر - 00:46:15

ياريت نقصد العمل عليه ثاني على لحوم الخير قال ابو داود وهذا منسوب قد اكل لحوم الخيل جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا منسوبا اذا كان ثابتا لكنه ثابت - 00:46:34

جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم والحديث اربعة اربعة من الصحابة واثنان من التابعين اثنين من التابعين منهم ابن الزبير وفضالة ابن عبيد وانس ابن مالك واسماء بنت ابي بكر. ابن غفلة. قال حدثنا سعيد ابن شبيب. سعيد ابن - 00:46:51

ابو داود قال هيوه عن بقية. البقية ابن الوليد هو صدوق البخاري تعليقا ومسما. وهو يدلل. نعم عن ثور ابن يزيد ثور ابن يزيد ثقة في حاجة له؟ في البخاري واصحاب السنة عن صالح ابن حنبل المقدم صالح بن يحيى بن مقدم وهو لين - 00:47:24

ولين صالح رواه ابو داود عن ابيه؟ نعم لمجهول الحال اخرج لهم؟ ابو داود عن جده عن جده رضي الله تعالى عنه وصحابه اخرجه وقال ابن الوليد رضي الله عنه وهو صحابي الا الترمذى - 00:47:54

الصحابة منه ابن الزبير ابن الزبير عبد الله بن الزبير رضي الله عنه اول مولود ولد بعد الهجرة لانه ولد في قباء اول ما الى المدينة عن وفضالة ابن عبيد ابن عبيد - 00:48:27

الخرج وانس بن مالك من غفلة تابعي وحضرم وقيل انه قدم المدينة في اليوم الذي دفن فيه الرسول صلى الله عليه وسلم. وهو من المخضرمين عاش مئة وثلاثين سنة وذكر في ترجمته انه كان عمره مئة وعشرون يصلي بالناس التراويف عمره مئة وعشرون سنة ويؤمن - 00:48:49

الناس في صلاة التراويف في رمضان وهو فقه خجله اصحابه وعلقمة ابن قيس النخعي ثقة اخذه اصحابك وكان قريش في علي رسول الله صلى الله عليه وسلم تذبحها؟ وكانت قريش تذبحها يعني ان هذا كان موجود في الجاهلية واقره في الاسلام - 00:49:19

قال رحمة الله تعالى باب في اكل الارنب. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن هشام ابن زيد. عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت غلاما حذورا فصدقت اربنا فشويتها فبعث معي ابو طلحة رضي الله عنه بعجو بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت - 00:49:45

بها فقبلها. في اكل الارهل. والارنب اه فيه من الصيد. واه هذا ابو ذلحي انس انه كان غلاما فزور اي انه كان يعني ماهرا ولها صاد هذه الغزال واتى بها آآ الى - 00:50:05

في طلحة فارسل عجبها الى ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها قبل يعني عجبها يعني هدية الذي فيه الوركان. نعم قال كنت غلاما حذورا فصطفت اربنا فشويتها. يعني شويتها يعني عن طريق - 00:50:25

شيء سويتها فبعث معي ابو طلحة رضي الله عنه بعجوها الى النبي صلى الله عليه وسلم كان هو زوج امه زوج امه ابو سليم النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها فقبل يعني هذه الهدية - 00:50:52

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن حماد عن هشام ابن زيد. هشام ابن زيد هو ثقة احاد اصحاب عن انس ابن مالك عن انس بن مالك رضي الله عنه فقد يرى ذكره هو الحديث رباعي هذا الاسناد رباعي من اعلى الاسانيد عند ابي داود - 00:51:14

قال حدثنا شيخ ابن خلف قال حدثنا رباح ابن عبادة قال حدثنا محمد ابن خالد قال سمعت ابي خالد بن الحويرث يقول ان عبد الله ابن ابن عمرو رضي الله عنهما كان بالسفاح قال محمد مكان بمكة وان رجلا جاء بارنب قد صادها فقال يا عبدالله بن عمرو ما تقول؟ قال - 00:51:32

قد جيء بها الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن اكلها وزعم انها تحيس ثم ارد ابو داود آآ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - 00:51:52

ارجع يا ابو داود رحمة الله حدث ابن عمر انه جاءه قال له ما تقول؟ قال ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ ايش؟ ولم ينه عن اكلها وزعم انها تحيس وهذا في - 00:52:08

الرسول صلى الله عليه وسلم امر باكلها ولا اكلها. ولا نهى عن اكلها لم يأكل ولم ينام عن اكله. لم يأكله ولم ينهى عنها كذا. والحديث الذي مراه حديث اه الساق قبل هذا فيه انه قبلها. اي اه الهدية التي اهدى لها - [00:52:26](#)

فاهداها له ابو طلحة والحديث الذي فيه انه هذا الثاني الذي فيه انه لم يقلها ولم ينام حديث ضعيف. غير ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام. الحديث الثابت هو الذي انه قبلها صلى الله عليه وسلم - [00:52:46](#)

قال حدثنا يحيى ابن خلف يحيى بن خلف هو صدوق بين مسلم وابو داود وسمى ابن مالك عن روث ابن عبادة ابن عبادة فقه اخرجه عن محمد ابن خالد وهو؟ يعني مجھول الحال. اخرجه ابو داود عن ابيه خالد بن الحويرث وهو مقبول - [00:53:05](#)

ابو داود عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم الصحابي الجليل احد العباد الى اربعة من الصحابة وحديث اخرجه الصحابة فيه آه هذان شقان - [00:53:25](#)

وهو محمد بن خالد وابوه محمد بن خالد وابوه مقبول وهو غير ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام هو بنط اكيد له. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:53:35](#) قوله وزعم انها تحيس ما مدى صحة هذا القول ما ندري هو ثانی لا ادري عن صحتها هل هي تحيس او ما تحيس هل هذا حديث خير اللحم ما جاور العظم - [00:53:53](#)

بل ورد في فضل ليلة النصف من شعبان فضل خاص؟ لا ما ورد ما ما ثبت فيها شيء. لم يثبت من فضلها شيء يخصها وشيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه - [00:54:26](#)

كتب في ذلك مقالا آآ طبع مع مقالات اخرى بعنوان التحذير من البدع وهي تتعلق بليلة النصف من شعبان ليلة الاسراء والمعراج وكذلك المولد وكذلك اه الرؤيا التي اه اه زعم ان خادم الحجرة المسمى - [00:55:02](#)

شيخ احمد انه رآها وهذه الامور اضعف آآ كتب فيها الشيخ عبد العزيز رحمة الله عليه بمقالات بين فيها عدم صحتها وجمع وطلعت في رسالة بعنوان تحذير البدع تشتمل على اربعة على هذه المقالات الاربعة - [00:55:25](#)

ما مدى صحة الاستدلال بكون الحديث ليس عليه العمل اه اذا كان ضعيف اه ما في اشياء. يعني مثل ما قال اه وليس العمل عليه كان على هذا الحديث ضعيف وانما العمل على الحديث الصحيح الذي فيه الاكل من آآ اكل اللحوم - [00:55:51](#)

شرح بعض العلماء عند قوله يتبع الدبان من حوادث صحة فقال ان هذا الطعام كان خاصا له وله ان يأكل من اي جهة شاء وما تعرفه او معه انس بن مالك يؤكله - [00:56:12](#)

الجامعة هونة المالح يؤاكله حتى حتى الانسان لو كان حتى لو كان الطعام يخصه فانه يأكل من جهته. يأكل من جهته ويترك الباقي للترجمة كراهة تقدر الطعام هل هذه الكراهة للتحريم - [00:56:30](#)

والله انا ادري لكن يبدو ان الانسان قد يتفاوت يعني في اشياء تكون واضحة واثنيات يعني فيها خفاء الاشياء الواضحة يعني ثانی يتقدراها اذا كان المقصود يتقدرا انه ضعافها وهي مباحة هذا شيء يعذر فيه الانسان اما اذا كان شيئا مباحا وشيئا حلال - [00:56:55](#) ثم يعني آآ يعني يتقدراه وليس ذلك من جهة ان يضيعه وان من جهة انه يذمه ويعيبه يعني عن غيره حين اذا كان آآ الشيء فيه خفي وعن كل ذياب من السبع هل يدخل فيه الفيل - [00:57:15](#)

الحين يعني هل هو يعني يفرق في هذه او يعني كذا عادي غدر يريد ان يفتح محل انترنت فهل يجوز له ذلك؟ مع العلم بان الانترنت يستخدم في الخير والشر - [00:57:44](#)

والله ما دام انك تعمل الخير والشر يمكن يجي ناس يستعملونه في الشر. فيكون بتعاون عليه من العدون الماء النجر اذا عرج بمواد فاصبح مثل الماء الظاهر من حيث الصفات. فما حكمه؟ يعني اقول في هذا الزمان يقولون يعني - [00:58:02](#)

يكون يكون طيبا اذا حصل شيئا يعني يجعله يتحلل ويتحول الى شيء اخر ولكن يعني الشيء الذي معروف ان اصله نجاسة ولا كذا يعني ان يفوت ما تقبل من يجمع القراء لقراءة القرآن عن الميت باجرة او بدون اجرة - [00:58:20](#)

هل يستفيد الميت من هذا الفعل؟ وما حكم استئجار القراء؟ كل ذلك غير مشروع. يعني يجمعهم باجرة ولا كونه يعطيهم يجمعهم يعني اه يحسن اليهم بدون ان يؤجرهم لأن هذا يعني عملا غير صحيح والاعمال التي تصل الى الاموات اه - 00:58:48
اه ينبغي ان يقتصر فيها على ما ورد في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك مثل الصدقة مثل الدعاء الصدقة والحج العمر الشيء الذي ورد يفعل والشيء الذي لم يرد يمتنع عنه او يكف عنه - 00:59:08

هل يقاس على الجاللة؟ النبات اذا سمد بسماد نجس او سقيا بماء المجاري مثلا اخوانه نعم بشيء نجد ثم بعد ذلك يعني يأتي في الماء بشيء بشيء وعلى طول المكت يعني يتغير سند - 00:59:27

يذهب او ما هو مثل النجاسة التي يقام بها دائمًا وابدا هل هناك حكمة معلومة في التفريق بين لحوم الحمر الاهلية والوحشية من جهة الاكل والله اعلم هل يقاتل اقتداء بكل ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم كمثل الخاتم والعمامة والازار؟ ام هناك تفصيل -

ah kama ho mعلوم. الخاتم الرسول صلی الله علیہ وسلم ما استعمله الا لما قيل له ان الكفار لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مكتوبا فاتخذه فالذی يحتاج اليه مثل ما يحتاج اليه النبي صلی الله علیہ وسلم له ان يفعل ذلك. الرسول ما فعله ابتداء الا لما قيل له هذا الكلام. واما مسألة العمامۃ ومسئلة - 01:00:20

يكون عليها اهل بلدة اذا كانت هنا صحيحة لان مثل ذلك قد يعني يمسأله بالظن - 01:00:40

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت به بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله
ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد - 01:01:00

قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى بباب في اكل الضب. قال حدثنا حفص بن عمر. قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد لجبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان خالتة اهداه الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سمنا واصباص واقطا - [01:01:19](#) فاكل من السمن ومن القطا وترك الاصباص تقدرا. واكل على مائده ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله عليه وسلم وببارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين: اما بعد - [01:01:39](#)

فيقول الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب في اكل الضب والضب هو من دواب البر جاءت الاحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في حله حيث اقر واذن باكله صلي الله عليه وسلم ولم يأكله عليه الصلاة والسلام بنفسه - 01:01:59

الله لم يكن بارض قومه فكان يعافه ونفسه لا تشهيه ولا تقبله لانه لم يألف ذلك ولكنه آخ حلال مباح لان خالد بن الوليد اكله بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على باطل - 01:02:25

فلو كان غير حلال لما اذن فيه رسول الله عليه الصلاة والسلام ولما اقر من اكله بين يديه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وقد ورد ابي داود حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما ان حالة اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة - [01:02:45](#)
لا بد ان نعم وثمن سمنا واصطا واقطا نعم فاكل من السمن ومن الاقطا وترك الاصلب تقدرا. فاكل من الثمن والاقطا وترك الاصلب تقدرا.
يعني انه آآ ما قبل ومعلوم ان النفوس تتفاوت. فيكون الشيء آآ تكرهه بعض النفوس وتحله بعض النفوس. وتشتهي - [01:03:05](#)
بعض النفوس ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ما اكله وخالد رضي الله عنه اكله بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وافق على مائته ولو كان حراما ما اكل على مائته ولو كان حراما ما اكل على مائته لانه لا يقر على باطل. لا يقر على باطلا. صلوات الله - [01:03:35](#)

وكذلك ما فعل بحورته واقره وسكت عليه ولم ينكر ذلك فان هذا يفيد - 01:03:55

من هو سانع وجائز؟ لانه عليه الصلاة والسلام لا يقر على باطل. نعم قال حدثنا حفص بن عمر بن عمر فيه البخاري وابو داود

والنسائي عن شعبة من الحجاج الواسطي ثم البصري ثقة اخرجو لاصحابك عن ابي - 01:04:15

ذكر جعفر ابن ياسر من الوحشية سعيد ابن جبير ثقة اخرجه ستة عن ابن عباس عبد الله ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد العبادة الاربعة من اصحابه واحد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس -

01:04:37

فأخذ الوليد ابناء الخالة لان عبد الله ابن عباس امه لبابة الكبرى ام الفضل واما خالفهم البابة وهما ابناء الخالة وميمونة ام المؤمنين خالتهما وميمونة ام المؤمنين خالتهما خالة ابن عباس وخالة خالد - 01:04:57

ها نعم هي لماذا يعني تقام باسم واحد كبرى وواحدة كبرى قال حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن ابي اماما ابي سهل ابن حنيث رضي الله عنهم عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم عن خالد ابن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بيت ميمونة رضي - 01:05:26

الله عنها واتي بضم محنوز فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بيده. فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا النبي صلى الله عليه واله وسلم بما يريد ان يأكل منه فقالوا هو ضب فرفع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بيده قال - 01:05:55
قلت احرام هو يا رسول الله؟ قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدرته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينظر ثم اراد ابو داود حديث خالد ابن رضي الله عنه انه - 01:06:15

معركة اي حالته ميمونة ام المؤمنين فقدم له رب فاهوى بيده وكان بعض النسوة اللاتي في البيت قلنا اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فاخبروه بأنه الرب فكف يده عليه الصلاة والسلام ولما - 01:06:35

يده قال لا حرام الهوى؟ قال لا. ولكنه ليس بارض قومي فاجدرته اعافه. يعني انه ما نبيه فهو ما اعتاده. ولكنه لم يكن بارض قومه وقال وما تميل اليه. قال ابن قال فاجدرته فاكلته - 01:06:55

هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فدل هذا على انه مباح وانه حلال لان الرسول لم يقل انه حرام ولم يسأله قال حرام قال لا ليس بحرام ثم ايضا كون خادم الوليد اكله بين يديه صلى الله عليه وسلم كل ذلك دال على حله وعلى اباحته وانه لا مانع منه وقوله - 01:07:15

اجدرني عابد يعني اكرهه. اي تكره نفسه ولا اه يشتهيه. نعم او لم يكن بارض قومي يعني مكة ومن هذا الاخ فهم بارض قومه قال بالمدينه ونحن نجد الان قال حدثنا القعنبي - 01:07:35

وقال النبي عبدالله المالك امام دار الهجرة المحدث الفقيه اخرج حديث ستة عن ابن شهاب ابن شهاب محمد ابن مسلم من عبيد الله مشاعر الثقة اخرج له اصحابه عن ابي اماما ابي سهل ابن حنيف عن ابي اماما ابي سهل ابن حنيف وهو اسعد اسمه اسعد وآآ - 01:07:59

له رؤية وحديثه عن عبدالله بن حباس عبد الله بن عباس مرة ذكرى عن خادم الوليد رضي الله عنه وهو آآ هو حديث اخر يقال في فتنة الا في الترمذى. نعم - 01:08:19

اخذت من كتلة الترمذى. قال فاوتي بضم محنوز. محلول مشوى. المحلول هو المشوى. جاء بعجل حنيف المشوى كقصة ابراهيم مع ضيوفه قال حدثنا عمرو بن عوف قال اخبرنا خالد عن حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى الله - 01:08:34

وسلم في جيش راقبنا ضبابا قال فسويت منها ضبابا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم ووضعته بين يديه قال فأخذ عودا فادى به اصابعه ثم قال ان امة من بنى اسرائيل مسخت دواب مسخ الدواب في الارض - 01:09:00

وانى لا ادرى اي الدواب به؟ قال فلم يأكل ولم ينهى. ثم اراد ابو داود حديث ثابت ابن ابن وديعة رضي الله قال عنه انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جيش في سفر فاصابوا ضبابا يعني آآ حصلوا ضبابا وصادوها - 01:09:20

فسبوا ربا منها وقدمه للنبي صلى الله عليه وسلم. فالرسول صلى الله عليه وسلم اخذ عودا وجعله يعد اصابعه غضب فقال ان امة

منبني اسرائيل مسخت فلا ادري من اي الدواب فيها؟ فلم يأمر ولم ينهى فلم يأمر - [01:09:40](#)
فلم يأكل فلم يأكل ولم ينهى لم يأكله ولم ينهى عن اكله صلى الله عليه وسلم اصابوها وانهم فاضوها ومعلوم ان مفسدهم اياها آآ معناتها انها مباحة وانها ليست بحرام - [01:10:00](#)

فقد جاءت الاحاديث التي مرت عن خادم الوليد في انها مباحة وانها ليست بحرام وان وانها اكلت بين يديها صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على باطل لا يقر على حرام صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. فقوله ان امة منبني اسرائيل - [01:10:20](#)
آآ فلا ادري آآ من اي الدواب هي؟ آآ هذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم آآ قبل ان يعلم بان آآ الذين مسخوا لا يكون لهم نسب. الذين مسخوا لا يكون لهم نسل كما ثبت ذلك في الحديث. عن رسول الله - [01:10:40](#)

في صحيح مسلم ان الله لم يجعل لامة نفخت نسلا ومعنى هذا ان الامة التي تنفق تموت ولا تتناسب تموت دون ان تتناسب وعلى هذا فان هذه الدواب وهذه الحيوانات لا يقال انها نتيجة مسخ - [01:11:00](#)

يعني ثابت وانهم وانها متناسلة من مسكن ممن مسخ سابقا لانه ثبت في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم ان الله لم يجعل لامة مثل وعلى هذا فهذا القول الذي قاله هنا وقال لا ادري هل هي كذا وكذا وجاء ايضا في آآ في مواضع اخرى مثل - [01:11:20](#)
الكلام آآ يدل على انه قاله قبل ان آآ يوحى اليه هو ان يعلم بان الامم التي لا تتناسل وانما تموت وتتقرض دون ان يكون لها نسل قال حدثنا عمرو بن عوف بن عوف هو الواصل في ثقة اخرجه اصحابي كثير؟ نعم خالد وهو ابن عبد الله ثقة - [01:11:40](#)
عن حسين بن عبد الرحمن هو ثقة اخذ به اصحابه ستة عن زيد ابن وهب من زيد ابن وهب هو الشيخ اخرجه اصحاب ان ثابت بن وديعة من ثابت بن وديعة رضي الله عنه هو صحابي اخرج له داود والنسيائي وابن ماجة ابو داود والنسيائي وابن ماجة - [01:12:09](#)

قال حدثنا محمد ابن عوف الطائي ان الحكم ابن نافع حدثهم قال حدثنا ابن عياش عن ضمضم لزرعة عن شريح بن عبيد عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم نهى عن اكل لحم الضب. ثم ورد ابو داود حديث عبد الرحمن بن شبل - [01:12:28](#)

رضي الله عنه وفيه ان نزل منها عن اكل الضب. فقد عرفنا في الاحاديث السابقة انه اذن بقتله وانه اكل يعني بين يديه فيحمل ما جاء من النهي على انه للتنزيه وليس للتحريم. نعم - [01:12:49](#)
قال حدثنا محمد ابن عوف الطائي. محمد ابن عوف الطائي هو ثقة في حديث ابو داود والنسيائي في مسند علي. عن الحسن النافع. الحسن النافع هو ابو اليمان واخذها عن ابن عياش عن ابي عياش واسماعيل ابن عياش وهو صدوق آآ روايته - [01:13:15](#)
الشاميين معتبرة وهو مخلط في غيرهم وهذا من روايته عن الشاميين. وحديته اخرجه. وخالد رفع اليدين وخالف السنن. ابو خالد رفع اليدين واقرأ السنن اخرج له ابو داود ابن ماجة في التفسير. ابو داود وابن ماجه في التفسير. عن صريح ابن عبيد. عن شريح ابن عبيد وهو - [01:13:35](#)

عن ابي راشد الحبراني عن ابي راشد الحبراني وهو وابو داود يقل من ما جاء. عبد الرحمن بن الشبل. عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه هو حديث اخرجه. قال ابو داود ان الثابر ماجد. البخاري مفرد وابو داود - [01:13:55](#)

وبماذا حديث آآ لا يقل عن الحسن حديث ثابت والحديث الحسن قال رحمة الله تعالى باب في اكل لحم الحضاري قال حدثنا الفضل ابن سهل قال حدثنا ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن مهدي قال حدثني بريه ابي ابي عمر ابن سفينة - [01:14:15](#)

عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لحم حباري كما روى ابو داود باب فيه لحم كبارا قضى نعمة طيور وليس من ذوات المخالف وهي مباحة وحلال والحديث الذي ورد فيها - [01:14:53](#)

حديث ضعيف ولكنها اه ليست من قبيل اه تلك الطيور او التي قال عنها الرسول اه انه كل دين اتباع ونخلب من الطير فهي ليست من ذات المخالف وهي مباحة وحلال والحديث الذي اورده فيها ابو داود هنـا حـديث ضعيف - [01:15:13](#)

نعم قال حدثنا الفضل ابن سهل ابن اصحاب الكتب الا ابن ماجد ابن مالك قال حدثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي. ابراهيم

بن عبد الرحمن المهدى صدوقاً له مناكسير قيل من قبل الراوى عنه. صديق له مناكسير - 01:15:33

ابو داود عن بريه ابن عمر ابن السفينة عن عن بريث ابن عمر ابن سفينه وهو اه لقب اسمه ابراهيم. يعني هذا اللقب مأخوذ من الاسم
بريف بريص. يعني اسمه ابراهيم. وهو مشكور. ابو داود - 01:15:55

ونسائل الحال اخرجه ابو داود والترمذى عن ابيه عمر وهو داود الترمذى. وهو قد اخرجه ابو داود الترمذى عن جده في سفينه
مولى رسول الله الله عليه وسلم وحديث اخرجه مسلم وافعل سنة - 01:16:15

رحمه الله تعالى باب في اكل حشرات الارض. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا غالب بن حجرة. قال حدثني من من قوم ابن
تلب عن ابيه رضي الله عنه انه قال صحب النبي صلى الله عليه واله وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريما - 01:16:34

نأمل نعم ثم ارد ابو داود هذا في باب في اكل حشرات الارض في اكل حشرات الارض الاودية الدواب التي منها مثلا قنفذ ومنها
الضب ومنها يعني غير ذلك ومعلوم ان منها ما جاءت - 01:16:59

السنة بثبوته وبحله في الرد ومنها يعني آآآ ومنها يعني آآ يعني اشياء ممنوعة من الحشرات يعني لخبزها آآ يعني ما فيها من فساد
ضرر مثل ادوات السموم ومثل غيرها. ومنها ما هو مسبوت عنه. وقد اورد ابو داود حديث تلب. صاحب رسول الله صلى الله -

01:17:19

انه قال لم اسمع صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريما. تحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اسمع في الارض
تحريما لان لم يسمع عنها شيء فيها شيء من التحرير. وهذا اخبار عما يعلمه. وهذا لا ينافي ان يكون غيره علم شيئا - 01:17:49

واخبر به لان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم آآ يحضرون مجالسه صلى الله عليه وسلم فيحضرهم ان يحضر ويغيب عنهم ان
يغيب ويحصل في اه احد المدارس اه بيان الحكم شيء وبيان تحريمه ويغيب عنه الناس عنه الاخرون. فيكون الذي لم - 01:18:09

اه يحضر لا يعلم شيئا ولم يسمع شيئا بالتحريم. ولكن الذي حضر هو علم بالتحريم. سيكون الذي لم يحضر اخبر عن عن علمه وانه لن
يسمع واما غيره فانه آآ وقف علينا وقف عليه غيره او طلع على ما لم يقل على - 01:18:29

وغيره يوضح هذا ان يعني كون الرسول صلى الله عليه وسلم يعني اه يحصل منه الحديث فيعلمه واحد من اصحابه لا يعرفه كثير
من الصحابة الحديث الذي فيه ان آآ عمر بن الخطاب لما ذهب الى الشام فلما كان آآ - 01:18:49

في اثناء الطريق لقيه ابو عبيدة وامراء الاجناد وقالوا له ان الطعام وقع في الشام. وان اتى اثنين منهم من يقول ادخل ومنهم من
يقول لا تدخل. منهم من يقول ارجع ولا ترفع الطاغوت ومنهم من يقول ادخل. خامر رضي الله عنه - 01:19:09

ومسلمة الفتح. فقال ادعوا للمهاجرين. فدعوا المهاجرين. فسألهم. فلم يكن عندهم علم عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال
قال بعضهم نرى انك تدخل وانك جئت لامر فلا ترجع دونه. وقال بعضهم معك - 01:19:29

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعرضهم للموت فتدخل بهم على الطاعون. فقالوا يرتفعوا عنى. قوموا. ادعوا وهذا صار
فاوتي بالانصار فاستشارهم فصار جوابه مثل جواب المهاجرين. منهم من قال ادخلوا ومنهم قال ارجع. ثم قال ادع لي - 01:19:49

فشخت قريش من مهاجرة الفتح تدعوا له فاتفق رأيهم ولم يختلفوا في انه يرجع. كلهم ما عندهم عن
رسول الله عليه الصلاة والسلام وانما اجتهاد. هؤلاء المهاجرون والانصار الذين اسلموا عام الفتح من حضر ذلك - 01:20:09

اللقاء الذي كان العمر كلهم ما عندهم علم عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. ثم ان عمر رضي الله عنه لما آآ اخذ ما عند هؤلاء
وهو لاء وهؤلاء - 01:20:29

اه عزم على انه يرجع. واداه اجتهاده الى انه يرجع. فقال اني مفلح على ظهر. فاذا ركبت الى وارجع فقال له ابو عبيدة كثير من قدر
الله يا امير المؤمنين وكان من يرى الا يرجع فقال لو لو غيرك قالها يا ابا عبيدة - 01:20:39

نفر من قدر الله الى قدر الله. نفر من قدر الله الى قدر الله. كان عبد الرحمن بن عوف متغيبا لبعض حاجته ما هو موجود فلما جاء
وعلم بالذى حصل قال عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عندي علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عليه
الصلاه والسلام اذا وقع - 01:20:59

وانتم في بلد فلا تخرجوا فرها منه وان وقع في بلد فلا تظحوا عليه. فبلغ ذلك امر فسر لان هذه وافق لما كان ثابتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحاصل ان عبدالرحمن بن عوف هو الذي عنده علم من هذه السنة وكلها - 01:21:19

هؤلاء الحاضرين ما عندهم علم فيها. قوله فيها تحريراً هذا على حسب ما علمه ولكن ان ذلك لا ينفي ولا يمنع ان يكون غيره حضر ما لم يحضر وعلم بما لم يعلم - 01:21:39

ها نعم لا شك ان هذا من اللادب قل متى ؟ معلوم القول بأنه لم يقل يعني هذا صعب ان يكون الانسان يحكم على شيء يعني لم يحط به علما نعم - 01:22:00

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل عن غالب ابن حدرة. عن غالب ابن حجرة وهو مجهول وهو مجهول اخرج له ؟ ابو داود. اخرج له ابو داود. يعني القام ابن سليم وهو ؟ وهو ؟ سليم. وهو مسروor - 01:22:21

تلب ؟ نعم. ينتلب وهو مشهور. يعني الاول مجهول والثاني مشهور. يعني مشهور اي مجهول الحال. لان الاول مجهول العين. اذا قال مجهول ولم يقل الحال معناه انه مجهول العلم. هو اذا قال واما مثفورة ومجهول الحال فهي معنى واحد. مجهول الحال مكسور هي بمعنى واحد - 01:22:41

اخرجه ابو داود النسائي عن كذب وهو اخرجه ابو داود النسائي هو معلوم يعني فيه هذا المجهول العلم ومجهول الحال فهو غير ثابتنا. نعم قال حدثنا ابراهيم بن خالد الكلبي ابو ثور قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى ابن نمبلة عن ابيه انه قال كنت - 01:23:01

ابن عمر رضي الله عنهم فسئل عن اكل القنفذ فتلا قل لا اجد فيما اوحى الي محرما الاية. قال قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال خبيثة من الخبائث. فقال ابن عمر ان كان - 01:23:30

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذا فهو كما قال ما لم ندري. ثم ارد ابو داود حديث ابن عمر. انه سئل اكل القنصل قتل هذه الاية قل لا اجد ما واحدة محرما على طعامه اقامه الا يكون ميتة. يعني هذا منها يعني ليس يعني من الاشياء التي - 01:23:50 يعني وكأنه يعني باق على الاصل وعلى الاباحة ومعلوم ان العلماء اختلفوا هل الاصل في الحيوانات او في هذه الاشياء الاباحة او الحظر. من العلماء من قال ان الاصل فيها الحظر ويعتبر ما ثبت - 01:24:10

يعني اياحته للدليل ومنه من قال العكس. لان الاصل هو الاباحة والحظر هو الذي يحتاج الى دليل. الحظر هو الذي هذا الذي جاء عن ابن عمر فيه اشارة الى ان الاصل هو الاباحة وان الحظر هو الذي يحتاج الى دليل. ولكن الحديث يعني في اسناده ضعف. فهو ضعيف - 01:24:30

وكان شيخ عنده فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها خبيثة من القبائل. واذا كانت من الخبائث فهو محرمة. لان الله تعالى ذكر من صفات نبيه الانجيل انه يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. فكان ابن عمر رضي الله عنه ان قال عندما سمع هذا الكلام ان كان قاله رسول الله فهو كما قال. يعني - 01:24:50

ان ما ي قوله وسلم هو الذي يعول عليه فان كان انه خبيث من الخبائث وهو كما قال. النبي ايش ان كان قال صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال ما لم ندري يعني ما لم ندري الحكم. وهو لم يدرري - 01:25:10

ولم يعلم ولكن يعني آآ يعني آآ يفهم منه انه ما ما صدق بهذا الكلام او ما لانه قد ان كان قال هو فهو كما قال ان كان قال هذا فهو كما قال. يعني اما ان ثبت انه قاله فالامر كما قال. لكن حديث يعني كما هو معلوم - 01:25:30

غير صحيح قال حدثنا ابراهيم بن خالد الكلبي. ابراهيم - 01:25:50